

السؤال

لا أعرف كم أفطرت في السنوات الماضية وأنا مع أهلي ، حيث كنا نعيش في القرية ، ولم يكن أحد يعرف عن أحكام الصوم شيئاً ، وقد أفطرت في هذه الأيام ، ولا أعرف كم أفطرت ، فقامت بدفع مبلغ من المال عن هذه الأيام ، وبعد زمن عرفت من إحدى الأخوات أنه يجب أن أقضي هذه الأيام وأنا لا أعرف عدد هذه الأيام فماذا أفعل ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الواجب على المسلم تعلم الأحكام الشرعية الضرورية ، سواء النظرية منها مثل ما يتعلق بالعقائد وأصول الدين ، أو العملية كالطهارة والصلاة ، فإذا كان من أصحاب المال فيجب عليه تعلم أحكام الزكاة ، وإذا كان من أصحاب التجارات فيجب عليه تعلم أحكام البيوع ، وهكذا ، فإذا قُربَ شهر رمضان فإنه يجب على المسلم المكلف أن يتعلم أحكام الصوم حتى لو كان عاجزاً عن الصوم ؛ وذلك ليتعلم ما يجب عليه من بدل عن الصوم .

فالواجب عليك وعلى أهلك التوبة والاستغفار من تفریطكم في السؤال وطلب العلم في هذا الباب .

ودفع المال لا يجوز حتى للعاجز عن الصيام كالكبير والمريض مرضاً مزمناً ؛ لأن الواجب على هؤلاء في حال فطرتهم في رمضان أن يُطعموا عن كل يوم مسكيناً واحداً ، ولا يجزئ دفع المال - بدلا عن الإطعام - عن الأيام التي يفطرون فيها .

وعليه : فما دُفع منك من مال نرجو أن يكون صدقة لك تجدين أجرها يوم القيامة .

وأما الواجب عليكم فهو قضاء تلك الأيام التي أفطرتها ، ويمكنكم حسابها بالتروي حتى تصلي إلى عدد يقيني فإن لم تستطعي فعلى غلبة الظن ، فإن غلب على ظنك أنها 30 يوماً - مثلاً - فالواجب عليكم صيام هذه الأيام ، وهكذا لو كانت أقل أو أكثر و (لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) البقرة/286

ولا يجب عليكم صومها متتابعة ، بل يجوز لكم تفريقها بحسب الوسع والطاقة ، لكن عليكم المبادرة لصيامها وعدم الوقوع في التأخير مرة أخرى .

وعليك البدء بقضاء رمضان من السنة الفائتة أولاً ؛ حتى لا يدخل رمضان التالي قبل صيامها .

وقد ذكر بعض أهل العلم أنه يجب عليكم مع الصيام إطعام مسكين عن كل يوم مقابل تأخير الصيام ، لكن الراجح أن الواجب عليكم هو الصيام فقط ، وخاصة إن كنتم فقراء ، فإن استطعتم الإطعام مع الصيام فحسن .

وانظري أجوبة الأسئلة : (39742) و (26212) و (47942) و (40695) .

وهذا كله في حال أنكم أفطرتم بعذر شرعي كالحيض ، أما إن لم تكونوا معذورين في إفطاركم : فلا قضاء عليكم ، بل عليكم التوبة والاستغفار وتعويض هذه الأيام بصيام النوافل وأعمال الخير .

وقد ذكرنا هذه المسألة وفتاوى أهل العلم في جواب السؤال رقم (50067) فليُنظر .

والله أعلم.